

موقع روح الإسلام
<http://www.IslamSpirit.com>

تفريغات سلسلة فتاوى جدة

الشريط الخامس عشر
(ب)

للعلامة المحدث:

محمد ناصر الدين الألباني
-رحمه الله-

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

محتويات الشريط:

- 1- الكلام على متابعة الإمام (00:00:01)
- 2- الكلام على أشراف الساعة منها : خروج يأجوج ومأجوج (00:03:03)
- 3- استدلال بعض المشايخ والوعاظ بالأحاديث الضعيفة دون بيان ضعفها فما حكم ذلك؟
(00:09:34)
- 4- هل قول القائل عند إدخال الميت للقبر : "بسم الله وعلى ملة رسول الله" هل هي واردة ؟ وهل يجوز تكرارها ؟ (00:12:35)
- 5- ما حكم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال والأحكام ؟ (00:13:12)
- 6- ما حكم اقتداء النساء بالرجال في الصلاة وهن في غرفة مفصولة من المسجد (00:22:48)؟
- 7- ما الفرق بين البدعة والمصلحة المرسل ؟ (00:34:36)
- 8- تسوية الصفوف بتكليف الإمام أحد من المصلين من أمثلة المصالح المرسل (00:45:52)
- 9- الحكم على عدة أحاديث؛ منها : "جنبوا صبيانكم مساجدكم"، "إن الله لا ينظر إلى الصف الأعوج" ؟ (00:49:44)
- 10- ما حكم مسح الوجه باليدين بعد الدعاء ؟ (00:53:55)
- 11- ما هي طرق التسبيح بعد الصلاة الواردة في السنة؟ (00:56:22)



1- الكلام على متابعة الإمام (00:00:01)

الشيخ - رحمه الله... أن يقول المقتدي كما يقول الإمام "سمع الله لمن حمده" ، فكما يقول الإمام "آمين" فأنتم أيضا تقولون "آمين" لكن ينبغي أن يأتي تأمين المقتدي غير سابق الإمام ويعقبه بالتمام، وبهذا تعرف أن ما يفعله عامة المقتدين اليوم من تراجع عن ذكر القومة فهو خلاف أمر الرسول عليه السلام من جهة ومن جهة أخرى خرق ونقل لهذا الورد إلى ورد القيام وهذه قضية أخرى لا نريد أن نذكرها الآن، يعني أجبتك فإن هنا من ينتظرن أن أجيبه وقد - يعني - نخشى أن ينفذ صبره لأن ما أجبناه عن سؤاله.

السائل: ماذا تقصد بذكر القيام وذكر الركوع؟

الشيخ - رحمه الله:- أقصد بارك الله فيك أن المقتدين اليوم خلف الإمام إذا قال الإمام "سمع الله لمن حمده" فهم يقولون "ربنا ولك الحمد" هذا خطأ والصواب أن يقولوا كما قال الإمام. الإمام ينتقل من الركوع إلى القيام يقول "سمع الله لمن حمده" هذا ورد الانتقال من الركوع إلى القيام "سمع الله لمن حمده" فإذا ما استقر قائما ماذا يقول؟ "ربنا ولك الحمد" كذلك ينبغي على المقتدي أن يفعل، فإذا قال الإمام "سمع الله لمن حمده" المقتدي أيضا يشاركه فيقول "سمع الله لمن حمده" فإذا استقر قائما قال: "ربنا ولك الحمد"

وكنا نشرح هذه القضية لأن أكثر الناس يفعلوا ذلك

السائل: يقول العلماء يا شيخ أن ما جاء في حديث المسيء صلاته كله واجب وما جاء في حديث النسائي حديث رافع..... أنه جاء في..... أن رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه أن يقول إذا رفع: "سمع الله لمن حمده" فعلى هذا تكون واجبة؟؟

الشيخ - رحمه الله -: طبعاً

السائل: يعني التسبيح هنا يكون واجب؟

الشيخ - رحمه الله -: أيوة

السائل: ما في طرق يعني...؟

الشيخ - رحمه الله -: لا ما في طرق إطلاقاً

2- الكلام على أشراط الساعة منها : خروج يأجوج ومأجوج (00:03:03)

الشيخ - رحمه الله -: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ وَاقْتَرَبَ الْوَعْدُ الْحَقُّ﴾ [الأنبياء: 296-97]

لا شك أن الإيمان بأقوام يُعرفون بيأجوج ومأجوج من العقائد الإسلامية الصحيحة لوجود أصلها في القرآن ووجود فصلها وتفصيلها في السنة، والسد الذي جاء ذكره قبل هذه الآية في القرآن الكريم هو الذي تحدّث عنه نبينا صلوات الله وسلامه عليه في الحديث الصحيح أن وراء هذا السد هم قوم يأجوج ومأجوج وأنهم في كل يوم يتوجهون إلى هذا السد لينفذوا منه إلى العالم فيأخذون لحسا بألسنتهم إياه حتى إذا بدا لهم بصيص النور يقولون : "غدا نُكَمِّلُ عليه ونُخرج منه" فإذا عادوا وجدوه قد عاد سيرته الأولى، حتى إذا شاء الله تبارك وتعالى أن يأذن لهم بالخروج ألهم بعضهم أن يقول : "غدا إن شاء الله" فيعودون إلى السد ويجدون كما تركوه فيُتمون عليه ثم هم يخرجون ومن كل حدب ينسلون كما قال رب العالمين .

فالآن الشبهة التي تُطرح في هذا الزمان بدءاً من الكفار وانتهاءً إلى بعض ضعفاء العلم إن لم نقل ضعفاء الإيمان. إن هؤلاء يدعون أكثر مما يدعيه الكفار، هؤلاء الضعفاء علماً وربما إيماناً يدعون ما لا يدعيه

الكفار أنفسهم فيقولون: "إن الكفار مسحوا الكرة الأرضية وعرفوا كل أراضيها ما بين جبال وهضاب وسهول وأنهار وبحار وآبار ونحو ذلك فلم يبق هناك مكان -زعموا- لم تطأه أقدامهم" بينما هذه الدعوة لم يدعيها نفس الكفار وذلك لأننا مع الأسف الشديد نعتزف بأن هؤلاء الكفار لا يؤمنون إلا بالبحث العلمي والبحث العلمي جعلهم يتورعون عن إدعاء ما لا علم لهم به ويقولون نحن وصلنا إلى هنا ولا ندري ما وراء ذلك، أما ضعفاء العلم والإيمان من أمتنا فيأتونهم من العلم ما لا يعترفون هم به ، فقد مسحوا الأرض -زعموا!

فنقول هذه دعوى مجردة عن الدليل، والمؤمن يجب أن يؤمن بالقرآن وبحديث الرسول عليه الصلاة والسلام -أقل ما يقال- أكثر من إيمانه بأقوال الكفار وبحوثهم وتجاربهم، وإن كان قد صرح القرآن بوجود سد هناك، ووجود قوم خلف هذا السد، وأنه سيأتي يوم ينفذون منه، فهذا يعني أن الكفار بعد كما قال الله عز وجل كمبدأ عام مخاطباً لجميع الأنام: ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: 85] فمن هذا العلم الذي لم يحيطوا به إلى الآن أنهم لم يعثروا بعد على سد ذي القرنين ولا على القوم الذي هم خلفه، أين هو؟ هو بلا شك في هذه الأرض ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: 216] ولذلك فلا يُشكلن على أحد أن الكفار مسحوا الأرض لا هذه دعوة كاذبة، ثم إن هؤلاء الكفار لو وجدوا شيئاً من ذلك لبادروا إلى الإنكار لأن في ذلك تأييداً لدين الإسلام وهم كافرون به وحينئذ يصدق فيهم كما قال رب العالمين في المشركين الأولين ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ﴾ [النمل: 14]. هذا جوابي عن هذه المشكلة وخلاصتها: نؤمن بما جاء بالكتاب والسنة ونكفر بما يقال إن هذا لا وجود له.

السائل: يا شيخ قول الرسول عليه الصلاة والسلام : ((ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذا)) وحلّق إلى آخره، قول عليه الصلاة والسلام مع ما ذكرت من قوله عليه الصلاة والسلام أنهم يلحسون بألسنتهم هذا السد، هذا يعني أنه من ذلك العهد فُتح هذا الردم يعني ما سُدّ قط.

الشيخ - رحمه الله -: في كل يوم هذا ثم يعود كما كان .

السائل : يعني قول الرسول فتح اليوم يعني كل يوم .

الشيخ - رحمه الله -: كل يوم نعم .

تفضل نسمع شو سؤالك .

إيش قلت أحاديث ضعيفة وإيه

3- استدلال بعض المشايخ والوعاظ بالأحاديث الضعيفة دون بيان ضعفها فما حكم ذلك

(00:09:34)

السائل : بعض مشايخنا نجلهم ونفضلهم يعني، ونعتز بهم لكن أحيانا في أحاديثهم يكون ضعيفة فنحن نحل أن نقول هذا أمام العامة فيضيع الحق لذلك لأن الناس ما تعرف إذا كان هذا الحديث ضعيف أو الحديث صحيح فما يستفيد الناس ويستقر في أذهانهم هذه الأحاديث الضعيفة، وضربنا مثل بحديث "صوم رمضان معلق بين السماوات والأرض لا يُرفع إلا بركة الفطر" والحديث آخر اللي دائما يحتج به "جنبوا صبيانكم ومجانينكم المساجد" ومثل هذه الأحاديث كما قال الأخ : "تحدثوا على الطعام ولو بثمان أسلحتكم" وخلافه من هذه الأحاديث، فإيش يكون التصرف في مثل هذه الحالة؟ .

الشيخ - رحمه الله -: أنت تعني أنهم يروون أحاديث ضعيفة ويسكتون عنها؟

السائل : نعم يعتقدوا أنها صحيحة لكن المهم الجمع ، يعني مثلا لو كان فيه خطبة جمعة أو درس فماهي الفائدة من هذه الأحاديث الموضوعة أو الضعيفة

أحد الحاضرين : يعني يُفضل أن يكون هذا دون أن يعلموا

السائل: ولو الواحد تكلم يحصل بلبه ويرده يحصل ما لا يُحمد عقباة

الشيخ - رحمه الله -: لكن أنا ما أفهم إيش السؤال

أحد الحاضرين: الخطيب يقول حديث ضعيف وأنت تعرف أنه ضعيف فماذا تعمل؟ يقول الخطيب يقوم في الجمعة وينكر على الناس ويهلهل على حديث ضعيف أو موضوع، فما هو موقفنا؟

الشيخ - رحمه الله -: هكذا

السائل: نعم نعم

أحد الحاضرين: في الجمعة أو في غير الجمعة، والأكثر في الجمعة أو في درس خاص

السائل: وفي خطبة عيد الفطر

الشيخ - رحمه الله -: معليش يا أخي يروون هذا الحديث وغيره مع تصريحهم بضعفه؟ يعني هكذا؟

السائل: نعم

الشيخ - رحمه الله -: يعني فهمنا ما هو المقصود أنت فهمت منه خلاف ما فهمت أنا منه، أنا فهمت أنهم يروون حديث ويبينون ضعفه، هو الذي يعنيه فيما تبين أخيرا أنهم يروون الحديث الضعيف المعروف عنده ضعفه ويسكتون عنه.

أحد الحاضرين: هذا الذي يقع، هذا الذي يقع ويقدمون عليها مقدمات والملحقات ويخطبون الخطبة على هذا

السائل: ويا شيخ إذا كلمته أيضا قال لك إن هذا حديث نأخذ به في فضائل الأعمال.

الشيخ - رحمه الله -: أي نعم، لكن بارك الله فيك يا دكتور أنا ماني عارف إلى الآن ما هو السؤال .

السائل: كيف نتصرف في هذه المشكلة هل من المصلحة أن يسكت طالب العلم وألا يقوم يقول أمام الجمهور؟

الشيخ - رحمه الله -: والله إن كان طالب علم فيسكت أما إن كان عالم فيتكلم .

يضحك الحاضرون

السائل: هو عالم بالحديث يعني .

الشيخ - رحمه الله -: إيش عندك يا غلام.

4- هل قول القائل عند إدخال الميت للقبر : "بسم الله وعلى ملة رسول الله" هل هي واردة ؟ وهل يجوز تكرارها ؟ (00:12:35)

السائل: عندما يدخل الرجل الميت القبر ,الرجل عندما يدخلونه القبر وهو ميت يقولون "باسم الله على ملة رسول الله" هل هذه واردة وهل يجوز تكرارها

الشيخ - رحمه الله -: أما أنها واردة فهي واردة وصحيحة أما أنه هل يجوز تكرارها فلا يصح تكرارها تعبداً ويصح تكرارها تعليماً، واضح؟

السائل: يكررها تعليماً.

الشيخ - رحمه الله -: أيوه

السائل: نعم

الشيخ - رحمه الله -: بارك الله

5- ما حكم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال والأحكام (00:13:12)

السائل: بالنسبة يا شيخ

الشيخ - رحمه الله -: ارفع صوتك

السائل: بالنسبة لمسح الوجه بعد الدعاء يعني توعية هذا الذي نتحدث عنه وهل هو بدعة؟

الشيخ - رحمه الله -: لا يُشرع إلا على حكاية الدكتور "يُعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال" يضحك الشيخ - رحمه الله - هذه حكاية نحن بالأمس كنّا قلناها. الحديث الضعيف لا يُعمل به لا في فضائل الأعمال ولا في الأحكام كل ما يمكن أن يقال شيء من البيان الدقيق الذي يعجز عن بيانه ربما بعض أهل العلم فضلاً عن طلاب العلم وهو : الحديث الضعيف جملة ابتدائية وخبرية، الحديث الضعيف مبتدأ خبره يعمل به - هذه الجملة - يعمل به في فضائل الأعمال، هل معنى في فضائل الأعمال الثابتة قبل العمل بالحديث الضعيف؟ أم في فضائل الأعمال التي ثبتت فضيلتها بالحديث الضعيف ؟ إن كان المقصود المعنى الأول: وهذا معنى صحيح فحينئذ لا يكون العمل بالحديث الضعيف وإنما يكون العمل بما أثبت كون هذه الأعمال من فضائل الأعمال، فهذه في اعتقادي بالنسبة لبعض الناس يشبه الفلسفة يعني لما فيه من الدقة، فيهمه بعض الناس ولا يفهمه الآخرون، فالمخرج لسنا بحاجة إلى شيء اسمه حديث ضعيف، وبخاصة أن الذين يجيزون العمل بالحديث الضعيف على الإطلاق يقعون في مخالفة شرعية أشار إليها آنفاً الدكتور يحيى وهي:

إنهم بدعوى يُعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال يروون الأحاديث الضعيفة ويكتمون ضعفها ولا يبينون ذلك الضعف تعليماً للناس وبياناً وحينئذ يقعون في مشكلة علمية خطيرة جداً وهي قوله عليه السلام ((من تقول علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار))، وقوله عليه السلام ((كفى المرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع)) كل ما سمع بعض الناس حديثاً أو قرؤوه في كتاب قالوا "قال رسول الله" لا شك أنهم بهذا التساهل في الرواية فقد وقعوا في الكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم لأنه بدهة لا يمكن أن يكون كل حديث قرؤوه أو سمعوه أن يكون ثابتاً عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهذا الخطأ الذي يرمي هؤلاء ويوقعهم في الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعظم أسبابه تلك القاعدة المزعومة "يُعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال"، فلذلك فقد جاء في هذه القاعدة ثلاثة أقوال أو ثلاثة آراء للأئمة :

القول الأول وهو الصحيح : لا يُعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال لأنه لا يجوز رواية الحديث إلا ببيان ضعفه فكيف يجوز العمل به مع كتمان ضعفه؟ لا يجوز رواية الحديث الضعيف إلا ببيان ضعفه كيف يجوز العمل به مع كتمان ضعفه؟

لا شك أن رواية الحديث بالنسبة للعمل به يجري مجرى الوسيلة مع الغاية، يجري مجرى الوضوء مع الصلاة فما فائدة إنسان يتوضأ ولا يصلي؟ لا فائدة من ذلك، لكنه إذا توضأ وجب عليه أن يصلي المفروضة على الأقل.

وكذلك نقول فرواية الحديث مع العمل به يجري مجرى الوسيلة مع الغاية، الوسيلة: رواية الحديث، الوسيلة التحديث بالحديث، الوسيلة قراءة القرآن، الغاية العمل بالقرآن، وهكذا.. فإذا كان لا يجوز رواية الحديث الضعيف إلا مع بيان ضعفه فكيف يجوز العمل به دون بيان ضعفه؟؟ هذه حقيقة لا يشك فيها اثنان أوتيا عقلاً ولباً وفهماً، فإذا كان الأمر كذلك فقد يقول قائل: حسناً نحن نروي الحديث الضعيف ونبين ضعفه ونعمل به في فضائل الأعمال، جاء هنا أمران اثنان :

الأمر الأول : أن فضائل الأعمال لا تثبت بالأحاديث الضعيفة.

والشيء الثاني: مجرد أن يقول العالم وبخاصة على رؤوس المنابر "هذا حديث ضعيف" يجوز العمل به في فضائل الأعمال لوجدت الناس كلهم لا يعملون به وسيقول لسان حالهم كلسان قائل غيرهم من أمثالنا ما صح عن الرسول صلى الله عليه وسلم فيه الغنى وفيه الكفاية كما ذكرنا في المحاضرة بعد صلاة المغرب أنه ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم مما سنَّه للناس لا يستطيع أعبد الناس أن يحيط به عملاً فحسبنا ما صح عن الرسول عليه السلام ويكفي من القدر القليل الذي نحن نستطيع أن نقوم به والباقي يقوم به بعض الناس الآخرين أما أن نزيد على الناس سننا وآداباً وأوراداً وأذكارا يُثقل حمل الإسلام على الناس وهو هو مُيسر وممهّد فهذا في الحقيقة من مفاسد نشر الأحاديث الضعيفة وبخاصة مقرونة مع هذه القاعدة المهلهلة العجيبة .

السائل: يضيفون على هذا

الشيخ - رحمه الله -: نعم

السائل: يقولون نحن نعمل بالحديث الضعيف لأنه تسبقه قاعدة، كقول الله تعالى: ﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الحج: 77] وهذا الحديث يدعو فيه الخير مع ما فيه من الضعف فهو مثبت.

الشيخ - رحمه الله -: أي هذا كلام مردود وبيانه سبق لكن نحتاج فيما يلي تفصيلاً، أنا أضرب مثلاً لبيان خطأ هذا الكلام لقد ثبتت في السنة أن الميّت حينما يوضع في قبره وينهال عليه التراب من السنة أن يحفر من كان هناك ثلاث حثيات، بعضهم صنّف هذه الحثيات و ربطها بقوله تعالى في الحثّة الأولى : ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾ [طه: 55] قيل لهم: هذا حديث ضعيف لم يصح، قال: يُعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، الآن نقول من أين لك أن من فضائل الأعمال أنك في الحثّة الأولى تقول: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ﴾ في الثانية: ﴿وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ﴾ في الثالثة: ﴿وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾؟؟ من أين لكم أن هذا من فضائل الأعمال؟؟ ، الحق والحق أقول أنكم تثبتون فضائل الأعمال بالأحاديث الضعيفة وهذا لا يجوز في الإسلام .

السائل: البعض الآخر يقول نحن الأمة الإسلامية ونحن مشغولون بالحديث

الصحيح والحديث الضعيف

الشيخ - رحمه الله -: الله المستعان، لعل هذا من آثار الإشتغال بما لا ينبغي الإشتغال به عما يجب الإشتغال به

6- ما حكم اقتداء النساء بالرجال في الصلاة وهن في غرفة مفصولة من المسجد (

00:22:48)

السائل: بالنسبة لصلاة النساء

الشيخ - رحمه الله -: صلاة إيش

السائل: صلاة النساء

الشيخ - رحمه الله -: نساء، نعم

السائل: في بعض المساجد يكون فيه انعزال بين النساء والمكان اللي بيصلوا فيه وبين المسجد نفسه ولكن

هو داخل المسجد يعني داخل البناء ، فهل تجوز لهم صلاة الجماعة مع الإمام؟

الشيخ - رحمه الله -: نعم

السائل: هم يسمعون الميكروفون

الشيخ - رحمه الله -: نعم نعم

السائل: ولكنهم في إنعزال تام

الشيخ - رحمه الله -: تقصد بإنعزال تام أي في جدار ليس له عيون؟ ليس له عيون؟

السائل: نعم

الشيخ - رحمه الله -: كهذا الجدار

السائل: مع إنهم في داخل المسجد

الشيخ - رحمه الله -: أنا أجيبك عن هذا السؤال إن شاء الله، أول ذلك جواباً عن سؤالك أن الصلاة صحيحة لأنهم يصلون في المسجد بخلاف ما لو صلوا في دورهم المجاورة للمسجد فعليهن في الحالة هذه أن يصلوا فرادى في بيوتهن ولكن صلاتهم في المسجد في هذه الغرفة المحجوبة عن الرجال كما ذكرت فهم مع هذا الحجب فهن يصلون في المسجد بلا خلاف ولا تردد.

ولكن الذي أريد أن أقوله لا داعي لفصل النساء بهذا الجدار عن المسجد لأنه في كثير من الأحيان قد يُخطئ الإمام الذين لا يشاهدونه يتعرضون لزيادة الخطأ على خطأ ربما أدى بهم إلى بطلان الصلاة، فيجب أن يكون الإمام وجماعة الرجال تحت مرمى بصر النساء خشية أن يقع مثل هذا الذي سأحدثكم به قريباً إن شاء الله هذا أولاً.

وثانياً: لأن هذا الفصل لما جاء من بعض غير اجتهادات التي لم تقم على السنة الصحيحة، أنهم شاهدوا النساء قد تساهلن في جلابيبن وفي لباسهن إذا خرجن من بيوتهن، الكثيرات منهن يكون جلابيبن قصير فربما إذا ركعت أو سجدت بدا منها ما لا يجوز أن يُرى منها في الطريق فضلاً عن الصلاة، فهم لما لاحظوا هذا الوضع السيء الذي فيه النساء الكثيرات قالوا نحن نحجب النساء عن الرجال لكي لا يُرى منهن ما لا ينبغي أن يرى منهن مُطلقاً سواء كنَّ في الطريق أو كنَّ في المسجد. هذا في اعتقادي هو علاج ليس مشروعاً لأنه يقرُّ الخطأ ثم يعالجه بخطأ آخر، يعني على مذهب أبي نواس الذي قال:

"وَدَاوَنِي بِأَلَّتِي كَانَتْ هِيَ الدَّاءُ" ينبغي الفصل، هذا الفصل هذا الجدار الفاصل بين الرجال والنساء لأن الأمر كان هكذا في عهد النبوة والرسالة ، ونحن دائما نسمع إخواننا المستمعين للدروس قول نبينا صلى الله عليه وسلم "وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم" .

فلم يكن في المسجد يومئذ فاصل من جدار بل حتى ولا فاصل من ثوب أو ستار كما هو واقع في كثير من المساجد خاصة في رمضان حينما تشترك النساء في صلاة القيام، لم يكن شيء من ذلك إطلاقاً ولا سيّما أن المسجد النبوي بالنسبة للمساجد اليوم كان صغير كان فما زال كثير من النساء يصلين في آخر الصف والرجال في أول الصف مع ذلك يُحال بينهم وبين رؤيتهن للمصلين .

السائل: يا شيخ إيه رأيك في..

الشيخ - رحمه الله:- إذا سمحت في ذهني شيان اثنان: وأرجو أن لا تنسى ما عندك وبخاصة أننا في شوق أن نسمع كلامك لأنك زدت في الأدب كل هذه المدة الطويلة ما سمعنا صوتك فأرجو أن تصبر عليّ قليلاً .

عندي حديث نبوي وقصة وقعت لي، أمّا الحديث كما جاء في مسند الإمام أحمد وغيره في تفسير قوله تبارك وتعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾ [الحجر:24] في هذه الآية نزلت هذه الآية في رجل كان يتقصد الصلاة في الصف الأخير من صف الرجال لأنه كان يرى هناك امرأة جميلة تصلي في الصف الأول من صفوف النساء فكان إذا سجد مع النبي صلى الله عليه وسلم -وكما هو السنة- جافى بين إبطيه ونظر هكذا إلى المرأة التي تصلي في الصف الأول فنزل قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ﴾ معشر الرجال في الصفوف الأول **وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ** في الصف الأخير حيث يستغلها الفرصة لتسبح له نظرة إلى تلك المرأة لأنه يبدو أنه لا يتمكن من رؤيتها لأنها كانت تغطي وجهها ولكنها في الصلاة تكشف عن وجهها فهذه فرصة تسبح له للنظر إليها

و..... هذا الحديث بطبيعة الحال ليس هو الحد للرجال أن يتأخروا في الصفوف والنساء يتقدموا الصفوف حتى يتمكن من النظر إليهن وإنما هو لإثبات أنه لم يكن هناك حاجز ولا بجدار ولا بستار بين النساء والرجال، هذا الحديث.

أما ما وقع لي فهي قصة وعبرة نزلت من دمشق منذ نحو أربعين أو خمسين سنة وكنت في عز شبابي إلى، جاء يوم الجمعة فنزلت من داري إلى المسجد وهو على شكل جبل يوم الجمعة، فحصل أن الإمام لم يحضر وتعرفون أهل القرى ما هم أهل العلم وقراءة وكذا فنظروا فوجدوا شابا لحيته بدأت تنبت من جديد فأنسوا به رشداً وأحسنوا به ظناً، وقالوا لي: تفضل يا شيخ أو يا (..) أو غير ذلك من الكلام، فتقدمت وأنا أعلم كما تعلمون أن السنة أن يقرأ سورة السجدة، لكني لا أتقنها، فلذلك لجأت إلى قراءة ما أتقنه يومئذٍ من بعض السور فافتتحت بقوله تعالى: ﴿كهيعص﴾ [مریم: 1] إلى آخره قرأت صفحتين، ثم ركعت وإذا بالناس كلهم يهوون ساجدين من خلفي لماذا؟ معتادين أن التكبيرة الأولى بعد تكبيرة الإحرام هي للسجود فهو ساجدين، فالشاهد هنا - الذين من خلفي شعروا أن الإمام ليس ساجدا فقاموا واشتركوا معه في الركوع أما الذين كانوا من خلف المنبر - وهنا الشاهد - فظلوا ساجدين قليلا حتى سمعوا قولي "سمع الله لمن حمده" وانشغلوا بالمجادلة بينهم هناك - كيف هذا الشيخ ما يعرف؟؟ كلام ما أدري ما هو ولكن في الأخير لما سلّمنا من الصلاة وعظمتهم وذكرتم قلت لهم: يا جماعة أنتم عرب والا عجم ما فرقتم بين ألم السجدة هذه وبين كهيعص كل هذه المدود ما تنتبهون لها ولا تفرقون بينها وبين مقدمة سورة السجدة ألم؟ ما تفرقون بين هذه الفاتحة وتلك؟ لو هذه القصة وقعت بين الأعاجم لكان هذا عذراً لأنهم لا يفرقون بين هذه وهذه لكن يبدو أنكم عقولكم إنما هي في أراضيكم ومزارعكم وحرثكم و إلى آخره.

ما الشاهد من هذه القصة؟ أن هذا المنبر كان سببا لبطلان صلاة الناس لأنهم انحجبوا عن الإمام ولو لم يكن هذا المنبر لتجاوزوا خطأهم كما تجاوز الذين كانوا من خلفي، هذا يمكن أن يقع للنساء المحجوبات بهذه الجدر أو بهذه الأستار ولهذا نحن نقول خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم .

الآن فليتفضل الشيخ بما عنده

7- ما الفرق بين البدعة والمصلحة المرسلة ؟ (00:34:36)

السائل:

الشيخ - رحمه الله -: لقد فتحت لي - جزاك الله خيراً - بعضاً من العلم جديداً، هناك فرق كبير بين البدعة المنصوصة في الشرع بأنها ضلالة ((كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار)) وبين ما كان مصلحة مرسلة فالمصالح المرسلة لا تحسب في قاعدة ((كل بدعة ضلالة)) و الضابط بين البدعة والضلالة وبين المصلحة المرسلة أن البدعة يراد بها زيادة التقرب إلى الله تبارك وهذا ينافي بعض ما ذكرناه في درسنا في هذه الليلة هذه لأن الشرع فصلّ والرسول أعرف منا على هذا العبادة فلذلك فلا بدعة للإستزادة بها من التقرب إلى الله تبارك وتعالى .

أما المصالح المرسلة فهي ليست من هذا الباب بسبيل وإنما هي تحقق مصلحة اقتضتها الظروف الزمانية أو المكانية وإلى هذا يشير الشيخ الفاضل بأن الآن الزمان تغير كان هناك ورع وتقوى والآن لا شيء من ذلك، فأنا ذكرت أنفاً أن ممن يؤيد قوله أن النساء لم يعدن يرتدين الحجاب الشرعي من أجل ذلك قالت السيدة عائشة رضي الله عنها ((لو علم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء بعده لمنعهن المساجد))، لكني أقول وهنا الشاهد: إن المصلحة المرسلة لا يجوز الأخذ بها بإطلاق وإنما لا بد هناك من التفصيل، وهذا التفصيل مما استفدته من ابن تيمية رحمه الله وبخاصة من كتابه "اقتضاء

الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم" فقد ذكر هناك وهو في صدد تأكيد عموم الحديث السابق ((كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار)) ثم تسلسل في البحث حتى وصل إلى موضوع المصالح المرسله فذكر فائدة هامة جدا وهي: أن المصلحة المرسله يجب أن يُنظر إليها بالتفصيل التالي:

إذا كان المقتضي للأخذ بها كان قائما في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ثم هو لم يشرع ما تقتضيه تلك المصلحة وقد وجد المقتضي لها في زمنه عليه السلام فهذه بدعة، وليست مصلحة مرسله ونضرب على ذلك مثلا الأذان للعيدين: الأذان للعيدين للإعلام قد يقول البعض هذا مصلحة لكن هذه المصلحة كانت المقتضي لها في زمن الرسول عليه السلام قائما ونحن نعلم من الروايات صحيحة أنه لم يكن ثمة هناك في عهد الرسول عليه السلام أذان لهذين العيدين، فإذا ادّعاء أن المصلحة تقتضي إيجاد أذان لكل من الصلاتين المذكورتين هذا إدعاء باطل و يدخل في باب الإحداث في الدين.

هذا إذا كان المقتضي قائما في عهد الرسول عليه السلام ثم لم يصلنا ما يلزم من هذه المقتضي، ثم أقول: فإذا كان المقتضي للأخذ بتلك المصلحة لم يكن قائما في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام وإنما حدث هذا المقتضي بعد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فذلك لا يستلزم أيضا شرعية أو تصميم إيجاد تلك الوسيلة التي تحقق الغاية اللازمة من وجود المقتضي الذي لم يكن موجودا في عهد الرسول، يقول ليس هذا على إطلاقه وهذا بالنسبة جداً مهم جدا فيقول ينبغي أن ننظر هل هذا المقتضي ناشئ بسبب تأخر المسلمين، تكاسل المسلمين بالقيام بأحكام دينهم أم ذلك فرض عليهم بظروف لا يملكون التصرف فيها، فإن كان المقتضي للأخذ بتلك المصلحة هو عدم تطبيقهم لبعض الأحكام الشرعية فلا يجوز الأخذ بها وإن كان المقتضي ليس ناتجاً بسبب تقصيرهم في تطبيق الشريعة، حين ذلك يُقال المصلحة تقتضي ذلك. فنحن ذكرنا آنفا ما كان المقتضي قائما في عهد الرسول عليه السلام مثل أذانين قلنا لا يُشرع.

الآن لنضرب مثلين كلاهما يتعلق بالمقتضي الذي وُجد بعد النبي صلى الله عليه وسلم لكن أحدهما من النوع الذي سببه تقاعس المسلمين أنفسهم عن القيام ببعض أحكام الدين والمثال الآخر يتعلق بالقسم الآخر وهو أنه فُرض عليهم فرضاً وليسوا مسؤولين عنه.

يذكر مثلاً: فرض الضرائب وهي النقود، فرض الضرائب هي النقود المحرمة في الشرع لكن يذكر هو وسبقه أو عاصره ما أذكر الآن أبو إسحاق الشاطبي مؤلف الكتاب الذي لا مثيل له ألا وهو "الإعتصام" بحث بحثاً مستفيضاً هناك بنحو ما بحثه ابن تيمية في سبيل إنكار هذه الضرائب بأنها تدخل في باب أكل أموال الناس بالباطل والأصل فيها التحريم، كما قال عليه الصلاة والسلام ((كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه)) وقال في الحديث آخر ((لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفسه))، فهذه الضرائب التي تُفرض هي من هذا الباب الذي لا يُشرع، لكنهما يقولان كلاهما ابن تيمية والشاطبي: إذا طرأ على المسلمين غزو من بعض الكفار وكان ما في خزانة الدولة من الأموال المشروعة لا تكفي ولا تنهض لتهيئة الجيش المسلم لدفع العدو فحينئذ يجوز للحاكم المسلم أن يفرض الضرائب بنسب تختلف باختلاف بين الأغنياء حتى يزول هذا العارض ويدفع شر العدو عن بلاد المسلمين، هنا يقال وُجد المقتضي ليسوا هم مسؤولين عنه لأنه غزو على البلاد، لكن من الذي يشرع للناس أو يُجوز للحكام أن يفرضوا ضرائب على الناس وهي ليست هناك ضرورة أولاً، وثانياً: قد عطلوا جمع الأموال مشروعة فحلاً بيت مال المسلمين من الأموال لأنهم لم يعودوا يجمعون صدقات الأموال كما كان في العهد الأول في عهد الرسول فيما بعد فخلت الخزائن من الأموال، فهم يريدون أن يملئوها بماذا؟ بالوسائل التي هم استدعوها أو قلدوا الكفار فيها وأعرضوا عن الوسائل المشروعة التي شرعها الله عز وجل لتكون خزائن الأموال دائماً مملوءة ومستعدة لوقت الطوارئ، هذا النوع لا يجوز لأن المقتضي كان سببه تكاسل المسلمين وانصرافهم عن تحقيق أوامر الشريعة الإسلامية.

فإذن الآن نحن نعود إلى صلب الموضوع، لم يعد المسلمون أتقياء كما كانوا وورعين كسلفنا الصالح، هذا تقصير منهم لا يسوّغ لهم أن يتخذوا أسبابا خلاف الأسباب السابقة المشروعة لدرء مفسدة عندهم بسبب إيش؟ تركهم للتقوى والورع في الدين. هذا بالنسبة للرجال الذين قد ينظرون فبالنسبة للنساء اللاتي قد يتساهلن بالبستهن فلا هذا ولا هذا بالذي يُسوغ للمسلمين أن يتدعوا وسائل جديدة.

8- تسوية الصفوف بتكليف الإمام أحد من المصلين من أمثلة المصالح المرسلة (00:45:52)

وآخر مثال أخيرا ما ابتليت به مساجد المسلمين اليوم كافة ألا وهو مد الخطوط لتسوية الصفوف. هذه الخطوط بلا شك من محدثات الأمور لكننا من المحتمل أن ننظر إليها من زاوية المصالح المرسلة لكن لننظر في أي قسم من هذه الأقسام الثلاثة التي فصلنا آنفا فيها القول تفصيلا، يمكن إدراج هذا الأمر الحادث؟ لا يمكن إدراجه في قاعدة أنه وجد المقتضي بعد أن لم يكن، فقد كان الرسول عليه السلام دائما يحضُّ أصحابه على تسوية الصفوف وينذرهم بعاقبة تساهلهم في ذلك كما تعلمون ذلك ((**لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم**)) أعرض ولاية الأمور ومباشرة أقول أئمة المساجد أكثرهم أعرضوا عن هذه السنة وتقاعدوا عن تسوية الصفوف إلا بكلمة هي **استووا** وإذا التفت يسارا جزاه الله خيرا وكررها مرة ثانية، نقول الأمر

أحد الحاضرين: الأمر فيه فتور

الشيخ الألباني - رحمه الله - : هو هذا ، فهذا يؤدي إلى هذا التقاعس والتكاسل عن تطبيق سنة الأمر بتسوية الصفوف.

انظروا الآن هذه المسألة تختلف، في زمن عثمان بن عفان كان قد وُكِّل رجلا يأمره بتسوية الصفوف لماذا ؟ لأن المسجد ضاق بالمصلين ولم يعد للإمام مهما كان حريصا على تطبيق السنة أن يتمكن من تسوية كل هذه الصفوف لذلك أناب عنه شخصا فإذا أخبره هذا الشخص بأن الصفوف تمت هو يقول " الله أكبر " هذا من المصالح المرسله أما مد الخطوط فهي من المفاسد الموجودة في هذا الزمن في الحقيقة لأنها تحمل الناس على الإعراض عن السنة والإتكال على البدعة باسم إيش؟ هذه مصلحة مرسله ومن عواقب هذه المصلحة المرسله أنه يأتي في عيد الفطر وعيد الأضحى والسنة الخروج فيهما إلى المصلى فلا يمدوا الخطوط في المصلوات وإذن تجد الصفوف فيها إعواج فيها طالع وفيها خارج لأنهم ما تمرنوا ، كل يوم فيه خمس صلوات، ما أظن أنه في المدن العسكرية يوجد أن الجند يمرنون بتسوية الصف كل يوم خمس مرات لا يوجد هذا النظام إلا في الإسلام لكن ما فائدة هذا النظام في الإسلام إذا كان المسلمون لا يتبنونه إلا ذهنا وفكرا ليس عملا؟ قلنا ما فائدة هذا النظام إذا صدق فينا قول رب الأنام قَالَ: ﴿ **أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ** ﴾ [البقرة: 61] هذا هو الإستدلال ولذلك فعلينا دائما وأبدا كما قلنا في المحاضرة أن نعرف السنة علما وأن نطبقها عملا فهنا تكون السعادة الدنيا والآخرة نسأل الله عز وجل أن يجعلنا من هؤلاء السعداء .

9- الحكم على عدة أحاديث؛ منها : "جنبوا صبيانكم مساجدكم"، "إن الله لا ينظر إلى الصف الأعوج" ؟ (00:49:44)

السائل: حكم حديث: امنعوا صبيانكم المساجد.

الشيخ الألباني - رحمه الله -: هذا ذكره الدكتور يحيى "جنبوا صبيانكم ومجانينكم مساجدكم" هذا حديث ضعيف كما يقول الإمام عبد الحق الإشبيلي المغربي في كتابه "الأحكام الوسطى".

السائل: وحديث "إن الله لا ينظر إلى الصف الأعوج"

الشيخ الألباني - رحمه الله -: "إن الله لا ينظر إلى الصف الأعوج" سئلنا كثيرا عن هذا الحديث فوقع في نفسي أن يكون الجواب هذا حديث أعوج .

السائل: إذا كان الجدار يفصل بين الرجال والنساء هل ينطبق على ما تكلمت عليه الآن؟

الشيخ الألباني - رحمه الله -: لا شك أن الفاصل هذا فاصل لم يكن في عهد الرسول عليه السلام الجواب لا يتغير ولكن قد يقل الشر في الصورة التي أنت ذكرتها آنفا لكن أنه مخالف لما كان عليه الرسول عليه السلام فهو لا شك في ذلك ولا ريب يعني يجب أن ننصح رجالنا ونساءنا بأن يلتزم كل من الجنسين شريعة الله تبارك وتعالى، أن نقول للرجال كما قال رب العالمين : ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ .. ﴾ [النور: 30] وأن نقول للنساء كما قال رب العالمين : ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ [النور: 31] ثم نزيد بالنسبة للنساء فنقول كما قال رب العالمين ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾ [الأحزاب: 59] وحينما يقوم كل واحد من الجنسين بما يجب عليه حينئذ لسنا بحاجة لمثل هذه الفلسفات كلها .

تفضل .

هذا اعتقادي والله أعلم.

10- ما حكم مسح الوجه باليدين بعد الدعاء ؟ (00:53:55)

السائل: بالنسبة للمسح باليدين بعد الدعاء؟

الشيخ الألباني - رحمه الله -: مسح الوجه باليدين بعد الدعاء ليس له أصل صحيح في السنة جاء في حديث ضعيف.

السائل: نعتبره بدعة يا شيخ؟

الشيخ الألباني - رحمه الله -: أي لا شك إذا عرفت أن الحديث ضعيف فهو بدعة .

أما رفع اليدين فهو ثابت في أحاديث كثيرة من قوله عليه السلام ومن فعله ولكن يجب على أئمة المساجد أن لا يلتزموا عادة توجد في بلادنا السورية والأردنية وغيرها وهو ما يسمونه في بعض البلاد بختم الصلاة، ختم الصلاة أن يلتفت الإمام إلى المصلين الذين ظلوا في مجالسهم بعد الصلاة يتلقون منه أوامره، بأن يسبحوا ثلاثا وثلاثين إلى آخر الورد المعروف في السنة الصحيحة ولكن ليس على هذه الطريقة.

السنة أن الإمام إذا سلم من صلاته ذكر كل مصلٍ ما يريده من الأذكار الثابتة في السنة أما أن ينتظر المصلون بعد مفاصلتهم ومفارقتهم للإمام أمر الإمام فلا يقولون سبحان الله إلا إذا قال الإمام سبحان الله وهكذا إلى أن تنتهي هذه الأورد والأذكار ثم يرفع الإمام يديه ويدعو ويؤمن الذين هم تجاهه فهذه الصورة من التجمع على الذكر فليس له أصل في السنة، فعلى الأئمة أن يوجهوا الناس للسنة وأن يقوم كل فرد منهم يذكر الله ويسبح الله ويحمده على حدة هكذا كان الأمر في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وخير الهدى هدى محمد.

11- ما هي طرق التسبيح بعد الصلاة الواردة في السنة؟؟ (00:56:22)

السائل: هل للتسبيح سبحان الله والحمد لله والله أكبر طريقة ثبتت

الشيخ الألباني - رحمه الله -: له طريقتان كلتاهما ثابتان في السنة لكن إحداهما أفضل من الأخرى وهذه الأولى هي المهجورة المجهولة عند الناس والمشهورة الصورة الأخرى أو الهيئة الأخرى وهو سبحان الله ثلاثا وثلاثين والحمد لله ثلاثا وثلاثين أما التسبيح فباليد اليمنى , ولا تغتروا بيدي الآن كما لم تغتروا ببعض الأيدي الأخرى فتروّهم يعقدون باليمنى بعضا وباليسرى بعضا وهذا خلاف السنة لأن النبي صلى الله عليه وسلم كما جاء في سنن أبي داود عن ابن عمرو ابن العاص ..

(انتهى الشريط)